

حكم الإتيان بالجنازة إلى البيت لتصلي المرأة عليها - الشيخ عبدالرحمن البراك (48201)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز آن تؤتى بالجنازة للمرأة في البيت من اجل ان تصلي عليها لا اعلم مانعا انا لا اعلم مانع
مانع. لا مانع من هذا - 00:00:00

ولكنه ليس من عمل المسلمين انه اذا جهز الميت يذهب به ليصلى عليه في المصلى. في المسجد او غيره لكن لو فعله فعل فلا بأس
نعم - 00:00:25